عنوان الخطبة : الوصية.

﴿ الأولى ﴾

لكل واحد منكم أجل ، حقيقة لاريب فيها .

 لكل واحد منا ساعة ليس لدفعها حيلة ، ولا ينفع عند نزولها ندم .

قال تعالى ﭽ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﭼ الأعراف: ٣٤

وحدّث الصادق المصدوق فقال : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ » متفق عليه .

فالعمر معدود، والأجل محدود، ولا بدّ من ساعة آتية ينكشف عندها الغطاء .

ويخرج الإنسان من عالم الدنيا إلى عالم الآخرة .

ﭽ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﭼ الجمعة: ٨ ﭽ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭼ ق: ١٩

قيل لبهلول وقد أقبل يوم من المقبرة من أين ؟

فقال : من عسكر الموتى .

فقيل : ما قلت وما قالوا ؟ فقال : سألتهم متى يرحلون ؟

فقال : ننتظر قدومكم ثم نرحل .

والسؤال يا ترى متى نرحل ؟ متى ينتهي الأجل ؟

أجيبوا يا عباد الله ..

متى ينقضي الأجل ؟

مَفَاتِحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّه ﭽ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﭼ لقمان: ٣٤

هل يستطيع علماء الدنيا كلّها بما أوتوا من علمٍ وتقنية أن يكشفوا عن آجال العباد ؟

يقول ميمون بن مهران : دخلت على عمر بن عبدالعزيز وسمعت أحد الشعراء عنده يقول :

فكم مِن صَحِيحٍ بات للموتِ آمنا أتتهُ المَنَايا بَغتةً بعدما هَجَع

فلم يستطع إذ جاءه الموتُ بَغتَةً فِراراً ولا مِنهُ بِقُوَّتِه امتَنَع

ﭽ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﭼ لقمان: ٣٤

من هنا عباد الله شرعت الوصية ، وتكاثرت النصوص في الحثّ على الوصية

ﭽ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﭼ المائدة: ١٠٦

و يحدّث ابن عمر عن نبي الله أنّه قال : «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ»، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: «مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي» متفق عليه .

واليوم غرّنا طول الأمل ، ونسينا فجأة الموت

وأَنَسٍ يقَولَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : « يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ » رواه مسلم .

اليوم قلّ منّا من كتب وصيته وأعدّ للرحيل عدّته ، بل ربما رأيت من غرق في حقوق الله وحقوق عباده ، ولزمته حقوق شرعية كزكاة تأخر في إخراجها، وفريضة حج تهاون في أدائها ونذور وكفارات لم يفِ بقضائها، وقروض ، وديون، وودائع، وأمانات ، وهو غافل عن وصيته متهاون في فكاك رقبته من هول هذه الحقوق .

والعبد متى أيقن وانكشف له عالم الغيب ، وعلم أنّه سيبقى إلى خمس أو عشر سنوات فليؤخر وصيته ، ولكن من عَلم عِلم اليقين أنّ الموت أقرب إليه من حبل الوريد ،وأنه إذا أصبح فلا ينتظر المساء وإذا أمسى فلا ينتظر الصباح فليبادر إلى وصيّة واضحة في لفظها ، ومعناها ، ومبناها ، مجودة في كتابتها ، عادلةً في شهودها ، براءة للذّمّة وحفظا للحقوق ، ليخرج من الدنيا خفيف الحمل من حقوق العباد قبل يوم الحساب والتناد قبل يوم يقاد فيه للشّاة الجلحاء من الشاة القرناء

ﭽ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﭼ الأنبياء: ٤٧

فكم من أناس غرّهم طول الأمل ، وخرجوا من الدنيا مثقّلين بحقوق الله وحقوق عباده ؟

كم من أناس فقدناهم ولم تكن لهم وصايا تبرأ بها ذممهم فوقع الورثة من بعدهم في غمّ وهم ، وخلافٍ وشقاق ؟

ومن وقف على دور المحاكم وجد من الشكاوى والعداوات بين الإخوة والأخوات ما يندى له الجبين بسبب الغفلة عن الوصية والجور في كتابتها ، وتتأكد الوصية ، وتجب في حق من لزمته ديون وحقوق وعجز عن قضائها لضيق أو فقر فليحفظ هذه الحقوق في وصيّة شرعية سالمة من الجور والظلم ، وتتأكد الوصية أيضاً إذا شارف المرء على الموت لمرض أو كبر سن، كمن أدرك الستين، أو بلغ السبعين، أو خاف على نفسه الهلاك في سفر أو فتنة فليبادر إلى وصية بما له ، وما عليه من الحقوق «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ» متفق عليه .

قال الشافعي : « من صواب الأمر للمرء ، ألا تفارقه وصيّتُه » .

ومن سلم من الحقوق وله ذرية ضعفاء فليبدأ بهم لقوله تعالى ﭽ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﭼ النساء: ٩

وقد قال رسول الله لسعد : « أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ » .

وأراد رجل أن يوصي فقال له علي : « إنك لم تترك مالاً طائلاً، إنما تركت شيئاً يسيراً، فدعه لورثتك» .

ومن ترك مالاً كثيراً ، وبسط الله له في الرزق فليدخر لنفسه عملاً صالحاً، وصدقة جاريةً يمتدّ له ثوابها ، وليبدأ بالأقربين من غير الوارثين فهم أحقّ ببرّك وإحسانك وأولى بفائض مالك ، ثم ليسعى في أبواب الخير بعمارة المساجد وخدمتها ، وبناء الأربطة والمساكن للفقراء والأرامل ، والإنفاق في سبيل الله وابن السبيل خصوصاً طلبة العلم ، وتعليم القرآن ، وسقي الماء ، وحفر الآبار ، ونشر الكتب النافعة ، والوصية بالحجّ والأضاحي عن نفسه وغيره .

ولا تجوز الوصية بأكثر من ثلث المال ، وقد أوصى أبو بكر بخمس ماله وقال : رضيت لما رضي الله به لنفسه في قوله تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙﭼ الأنفال: ٤١

قال ابْنِ عَبَّاسٍ { : " الَّذِي يُوصِي بِالْخُمُسِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ، وَالَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالثُّلُثِ " رواه البيهقي في السنن الكبرى .

ولا تصح لأحد من الورثة، بمعنى أنك لا توصي لشخص له حق في الميراث لقول النبي : "لا وصية لوارث" رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي.

قَالَ ابن عبدالبر: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنْ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ . الاستذكار (7/265) .

ومن أحكام الوصية: إن الموصَى له لا تنتقل له الوصية، إلا بعد موت الموصي؛ فقد يغير في وصيته، ولذا كان من أحكام الوصية : أنه يجوز للموصي الرجوع في وصيته، أو في بعضها .

وليحذر العبد أن يختم حياته بوصية الإثم والجنف فإن من خاتمة السوء أن يتعمد الموصِي الجور والمضارّة في الوصية بالنقص أو الزيادة أو الظلم والكذب والتساهل بالحقوق أو تخصيص أحد الورثة لصلاحه أو نجاحه و حرمان بعض الورثة دون بعضٍ كما يفعل بعض السفهاء من حرمان الأنثى من الميراث مخالفين لشرع الله عز وجل وقد قال النبي : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ" قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﭽ ﯖ ﯗ ﯘﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﭼ النساء: ١٣ – ١٤ رواه ابن ماجه في سننه وأحمد في مسنده .

ومن أحكام الوصية: أن الموصي إذا مات تعلقت بتركته أربعة حقوق مرتبة، أولها: مؤنة التجهيز فتقدَّمُ على كلّ شيء، ثم الديون التي عليه، ثم تنفّذُ وصاياه من ثلثه، ثم يقسّم الباقي على ورثته .

وقد سئل سماحة الشيخ / عبدالعزيز بن باز ~ من سائلة تقول :

هل قرض البنك العقاري والزراعي يعتبر دينا على الشخص إذا استقرضه وتوفي قبل أن يسدده؟

فقال ~ : القرض الذي للبنك العقاري ولغيره من البنوك الزراعية ونحوها مثل غيره من الدين، يجب أن يسدد في وقته في حق الحي والميت، وإذا مات الإنسان وعليه دين للبنك وجب أن يسدد من التركة في أوقاته، إذا التزم به الورثة، فإن لم يلتزموا سُدِّدَ في الحال من التركة؛ حتى يستريح الميت من تبعة الدين، وقد جاء في الحديث أنه قال: « نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ، حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ » رواه أصحاب السنن من حديث أبي هريرة ؛ لكن إذا كان الدين مؤجلا، والتزم الورثة بأدائه في وقته فإنه يتأجل، فإن لم يلتزم أحد به في وقته وجب أن يسدد من التركة؛ حتى يسلم الميت من تبعة ذلك.

أما كون الدين على أقساط فيسدد كل قسط في وقته ، إلا إذا لم يوجد من الورثة من يلتزم بذلك فإنه يسدد الجميع من نفس التركة، كالدين الحال.

﴿ الثانية ﴾

وهذه صيغة وصيةٍ مأخوذة من جملة ما أوصى به بعض الصالحين والأخيار :

(( أوصي أنا العبد الفقير إلى الله تعالى وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك لـه، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الموت حق، وأن الساعة لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأن من زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز.

ثم يقول اعلموا أني مفارقكم وإن طال المدى، فهذه أدوات السفر تجمع، ومنادي الرحيل يسمع، وهذه وصية مودع، ونصيحة مشفق، حسبي وحسبُكُم اللهُ الذي لم يخلقْ الخلقَ هملا، ولكن ليبلوكم أيكم أحسن عملاً، ﭽ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﭼ البقرة: ١٣٢ وأوصيكم بالتزود بالعمل الصالح في هذه الدنيا الفانية ، فألله الله بالصلاة فإنها أم العبادات والزكاة أختها والصوم والحج فحافظوا عليها وخذوا في الإعتقاد بمسلك السلف الصالح، واحذروا من الشرك وصوره ، ومن المعاصي صغيرها وكبيرها ، وأوصيكم ببر الوالدين أحياءً وأمواتاً، وطاعة أولي الأمر في غير معصية الله، وإياكم والنزاع والخلاف والشقاق، وأذكركم بحقي عليكم بعد موتي ببرّي ، وصلة رحمي ، والدعاء لي ، وزيارة قبري ، وأحذركم من معصية الله بالنياحة والندب ، والوقوع في بدع الدفن والعزاء ، واعلموا أن جماع الأمر تقوى الله تعالى كان الله خليفتي عليكم في كل حال وموعد الالتقاء دار البقاء ، والسلام عليكم من حبيب مودع )) .

اللهم اجعل خير أعمارنا أواخرها، وخير أعمالنا خواتمها، وخير أيمنا يوم أن نلقاك، الله اجعلنا ممن طالت أعمارهم وحسنت أعمالهم، اللهم اقبل توبتنا، واغسل حوبتنا، وأحسن ميتتنا، وَأَجِبْ دَعْوَتنا، وَثَبِّتْ حُجَّتنا، وَاهْدِ قلوبنا، وَسَدِّدْ ألسنتنا، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قلوبنا ...